

أ.د. علي الشبل | نصاب الزكاة

علي عبدالعزيز الشبل

انسان عنده من المال ما لم يبلغ النصاب مضى على اليكس سنة سنتين في اثناء السنة الثالثة في شهر رجب بلغ اكتمل نصابه يحسب
الحول من اكتماله في شهر رجب والباقيات والنصاب هو - [00:00:00](#)

اقل نصابي الذهب والفضة اما آ ثمانين جرام ذهب او خمس مئة وتسعين جرام من الفضة وهو ما يعادل بالريال السعودي هذه الايام
الف ومئة وخمسين ريالاً من بلغ ما عنده من ذهب او فضة او اموال الف ومئة وخمسين بلغ النصاب. والله اعلم. الف ومئة وخمسين.
هذه الايام بحسب سعر الفضة - [00:00:16](#)

لأنها اقل النصابين. وبالنسبة شيخنا الكريم الذهب كم نصابه؟ ثمانين جرام لا اقصد ما كان لديه حلي في المنزل. اي ثمانين جرام
فاكثر هذا نصاب الذهب. ايه. اقل من ثمانين ما في زكاة. ما في زكاة ولا يتم اه يعني - [00:00:40](#)
بداية آ حساب الحول الا ان مع تمام النصاب مع تمام لا من الموجود اصله انسان ما عنده مخبة الا مئتين ريال اها واخذ على ذلك
عشرين لا على لا زكاة عليه لأنها لم تبلغ النصاب. في السنة الحادية عشرة بلغت النصاب في شهر رجب. يبدأ الحول من رجب. من
رجب شيخ - [00:00:56](#)
- [00:01:17](#)